

## مسودة برنامج العمل

- ١- افتتاح الاجتماع واعتماد جدول الأعمال
  - سيُدعى الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) إلى اعتماد جدول الأعمال (الوثيقة A/WGIHR/3/1) والموافقة على برنامج العمل (الوثيقة A/WGIHR/3/2).
- ٢- معلومات محدثة عن التنسيق مع هيئة التفاوض الحكومية الدولية لصياغة نص اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، والتفاوض بشأنه
  - سيقدم الرئيسان المشاركان معلومات محدثة عن التنسيق مع هيئة التفاوض الحكومية الدولية.
- ٣- معلومات محدثة عن الاجتماع المعقود بين الدورات بشأن الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) (٢٧ آذار/ مارس ٢٠٢٣)
  - سيقدم الرئيسان المشاركان معلومات محدثة عن الاجتماع المعقود بين الدورات بشأن الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)
- ٤- النظر في التعديلات المقترحة
  - سيُدعى الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) إلى النظر في التعديلات المقترحة على النحو المذكور في تقرير الاجتماع الثاني للفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) <sup>١</sup> (الوثيقة A/WGIHR/2/7)

### الامتثال/ التنفيذ

- المادة ٥٣ ألف - إنشاء لجنة للتنفيذ
- الفصل الرابع الجديد (المادة ٥٣ مكرراً ثالثاً): لجنة الامتثال
  - المادة ٥٣ مكرراً: اختصاصات اللجنة وتشكيلها
  - المادة ٥٣ مكرراً ثانياً: تصريف الأعمال
  - المادة ٥٣ مكرراً ثالثاً: التقارير
- المادة ٥٤: تقديم التقارير والمراجعة
- المادة ٥٤ مكرراً الجديدة - التنفيذ

### الاستجابة الصحية العمومية والقدرات الأساسية

- المادة ٥ التصد (باستثناء الفقرة ٤ والفقرة ٤ الجديدة والفقرات ٥ الثلاث الجديدة، التي سيُنظر فيها مجتمعة مع المواد ٦-١١ في فئة أخرى)
- المادة ١٣ الاستجابة الصحية العمومية
- المادة الجديدة ١٣ ألف: الاستجابة الصحية العمومية الدولية بقيادة المنظمة
- المادة الجديدة ١٣ ألف: إتاحة المنتجات والتكنولوجيات والمعارف الصحية لأغراض الاستجابة في مجال الصحة العمومية
- المرفق ١ ألف: القدرات الأساسية اللازمة لأنشطة الكشف عن الأمراض وترصدها والاستجابة للطوارئ الصحية
- المرفق ١ باء: القدرات الأساسية اللازمة فيما يتعلق بالمطارات والموانئ والمعابر البرية المعينة
- الملحق ١٠ الجديد: الالتزامات المتعلقة بواجب التعاون

### التعاون والتنسيق

- المادة ٤٤: التعاون والمساعدة
- المادة ٤٤ ألف: الآلية المالية لضمان الإنصاف في التأهب والاستجابة للطوارئ الصحية

### وإذا سمح الوقت:

### السلطات المسؤولة

- المادة ٤: السلطات المسؤولة

### لجنة الطوارئ

- المادة ٤٨: اختصاصات اللجنة وتشكيلها
- المادة ٤٩: الإجراءات

٥- مقترحات من الدول الأعضاء بشأن الكيانات المقترح إدراجها في الملحق "د" و/ أو الملحق "هـ" للوثيقة A/WGIHR/2/9 [ إن وُجدت ]

- سيدعو الرئيس المشارك من الدول الأعضاء إلى النظر في أي مقترحات لإدراج كيانات في الملحق "د" و/ أو الملحق "هـ".

٦- تقرير الاجتماع

٧- اختتام الاجتماع

= = =